

سنن البيهقي الكبرى

21178 - أخبرنا عن زاهر بن أحمد الفقيه أنبأ أبو القاسم البغوي ثنا داود بن عمرو الضبي ثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن بن عمر قال قال Y قضى رسول الله A أيما عبد كان فيه شرك وأعتق رجل نصيبه قال يقام عليه القيمة يوم العتق وليس ذلك عند الموت قال الشيخ الزاهر C وليست هذه اللفظة في كل حديث